

قرار رقم ٢٩

لائحة مؤسسات الوساطة المالية

إن رئيس هيئة الأسواق المالية،  
بناءً على القانون رقم ٢٣٤ تاريخ ٢٠٠٠/٦/١٠ لا سيما المادة السادسة منه،  
وبناءً على القانون رقم ١٦١ تاريخ ٢٠١١/٨/١٧،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تنشر كما يلي لائحة مؤسسات الوساطة المالية المسجلة حسب الأصول:

- ١ جوليوس بير (لبنان) ش.م.ل.
- ٢
- ٣
- ٤
- ٥ الشركة العربية الدولية للانماء والاستثمار ش.م.ل.
- ٦
- ٧
- ٨ شركة بيروت للوساطة المالية ش.م.ل.
- ٩
- ١٠
- ١١
- ١٢
- ١٣ شركة ليبانيز ديلرز ش.م.ل.
- ١٤
- ١٥ رويدا فاينانشيلز ش.م.ل.

(٩)





- ١٦ - ماستر كابيتال غروب ش.م.ل.
- ١٧ - شركة الدقة للاستثمار والوساطة المالية ش.م.ل.
- ١٨ - بريميوم كابيتال غروب ش.م.ل.
- ١٩ -
- ٢٠ - تراست كابيتال ش.م.ل.
- ٢١ -
- ٢٢ - بلوم لإدارة الأصول ش.م.ل.
- ٢٣ - بروDGاغايت أوفايسرز ش.م.ل.
- ٢٤ - أر.أم. لإدارة الثروات الخاصة ش.م.ل.
- ٢٥ - كابيتال إي ش.م.ل.
- ٢٦ - أمانة كابيتال ش.م.ل.
- ٢٧ - "أيش.أس. بي. سي. فينانشيل سيرفيزيرز (لبنان) ش.م.ل."
- ٢٨ - "سرadar فاميلي أوفيس (أس . أف. أو) ش.م.ل."

المادة الثانية:

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويُبلغ حيث تدعو الحاجة.

(٢) ٢٠١٩ بيروت، في ٤ شباط

رئيس هيئة الأسواق المالية/ حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه